

السؤال الرابع عشر فى أطفال المسلمين والمشركين

مذهب الجبيرة :

ثم قال عبد الله بن يزيد البغدادي : فإن سألوك عن أطفال المسلمين ، ما هم عندك ؟
فقل : هم عندنا فى الحكم بمنزلة آبائهم ؛ لأن المسلمين كانوا يصلون عليهم ،
ويرجون إلحاقاً بأبائهم ، فإن قالوا : أخبرونا عن أطفال المشركين ، فقل : نقف عنهم ،
ونسير فيهم سيرة رسول الله ، صلى الله عليه ، نسبى أولاد المشركين ، وتغنم
٩١ ط / أموالهم ، إذا لم يدخلوا فى الإسلام ، ونكف عن أطفالهم فلا نتبرأ منهم . /
ولا نتولاهم فإنهم لم يبلغوا الحلم ، فيكفروا ، فنتبرأ منهم ، ولم يعملوا بإيمان ،
فنتولاهم عليه (فذلك ما نقول فى أطفالهم .

وأما أطفال المحدثين ، من أهل القبلة الذين عملوا بما أسخط الله (١) ، فإننا نقف عن
أطفالهم ولا نتبرأ ولا نتولاهم ؛ لأنهم لم يبلغوا العمل فيعملوا بطاعة ولا معصية ، ولا
شئ عليهم ، ولا نغنم أموالهم ، ولا أموال آبائهم ، وإنما يقاتل المحدث من أهل القبلة ،
حتى يفى إلى الله ، فلا شئ عليه ، ولا غنيمة لإقراره بالله وبرسوله ، ويجمله القرآن .

ثم قال عبد الله بن يزيد البغدادي فى هذا الباب أيضاً : ثم سلمهم أنت عن أطفال
المسلمين أيضاً ، فقل : ما منزلتهم عندكم ؟ فإن قالوا ، كما قلت ، دخلوا فى قولك ،
وإن قالوا : إنهم أولياء لله مؤمنين عندنا ، فقل هل أحل الله سبى المؤمنين والمؤمنات
والأحرار ؟ .. فإن قالوا : نعم . أعطوك ما تريد منهم ، وما لا تريد أن توقفهم على ما
هو أعظم منه .

وإن قالوا : لم يحل الله سببهم .

فقل : أخبرونى عن أطفال المشركين ، الذين لم يبلغوا الحلم ، أليسوا مؤمنين ،
زعمتم ، فلم تستحلون سببهم ؟ .. فإن قالوا : هو خير لهم ، نُعلمهم الإسلام .

(١) تكلمة من الهامش .

فقل: إنا ندلكم على ما هو خير لهم من ذلك، إذا أنتم سببتموهم فعلموهم الإسلام والكتاب، كما تعلمون أبناءكم، وقولوا لهم: أنتم أحرارٌ مثلنا، ولا تفرضوا عليهم الغلة وتقيدوهم وتعلقوا في أعناقهم الزنارات؛ وتنكحوا الجارية منهم بغير مهرٍ، ولا إذنٍ ولى، وتزعمون أنها مما ملكت أيما نكحكم، وأنتم تعطون في صدر كلامكم أنهم مؤمنون، فمن أين أحلَّ الله هذا من المؤمنين .

الجواب، قال أحمد بن يحيى؛ رضى الله عنه: وسألت عن الاطفال وشأنهم جميعاً اطفال المشركين، واطفال (المسلمين) ^(١)، وطولت في ذلك وشرحت، فاسمع الجواب وانصف عقلك .

فأول ما أخطأت فيه أن قولك، زعمت، في أولاد المسلمين، أنهم عندك في منزلة آبائهم؛ فجهلت الحكم والعدل، ولم تميز بين ثواب العاملين، ومن لم يعمل؛ فجرت عن القصد، وخالفت القول بالرشد، إذ جعلت حكم من لم يطع الله، عز وجل؛ ساعة واحدة، ولم يجاهد في سبيله، ولم تُصِّبْه البأساء والضراء، والحصر والأزك، (والجوع) ^(٢) والخوف والبلاء ^(٣)، وجميع المكاره، مثل من نزل ذلك كله به، فُسِّفَ دمه، وسفك دماء المشركين، وناله (من ذلك) ^(٤) بإنكاء ^(٥) العقوبات، فجعلته في المنزلة، زعمت، كمنزلة آبائهم!؟ . فوجب عليك، في قولك ٩٢/و/ أن / منزلة اطفال النبي، صلى الله عليه وعليهم، في منزلته، ودرجته عند الله، عز وجل، وكذلك جميع اطفال المسلمين، لهم من المنزلة والثواب، مثل ما لأبائهم .

ونسيت قوله تعالى: ﴿إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا (٣٠)﴾ ^(٦)، وقوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ ^(٧)، وهذا خطأ من قولك، وقلة علم بحكم ربك؛ لأنك لا تعرف العدل، ولا تميز معانيه، ولا قول الله، عز وجل، ﴿هُم

(١) تكملة من الهامش .

(٢) بياض في الاصل .

(٣) في الاصل: البلاء .

(٤) كلمة غير مقروءة بالاصل .

(٥) في الاصل: بانكاء .

(٦) سورة الكهف: الآية ٣٠ .

(٧) سورة يونس: الآية ٢٦ .

دَرَجَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ ﴿١﴾ وقال: ﴿وَلِلْآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلاً﴾ ﴿٢١﴾ ﴿٣﴾.

ونحن نقول: إن أطفال المسلمين كلهم في الجنة برحمة ربهم، لا بعمل عملوه، ولا أجر استحقوه، وذلك أنهم كما لم يكسبوا الذنوب، ولم يجرموا الجرائم، ولم يأتوا بالقباح، ولم ينكروا الواحد، لم تجب عليهم حجة تلزمهم بها عقوبة. وكان من حكم الله، سبحانه، أنه لا يظلم ولا يُعذب على غير ذنب، كان من جوده وكرمه وسعة ماعنده من الفضل والكرم، أن تفضل على الأطفال جميعاً، من ولد آدم، بدخول الجنة، رحمة منه وتفضلاً، إذ لا ذنب عليهم، فلم يجز في الحكمة والكرم إلا الامتنان بالرحمة؛ إذ لا ذنب تقع عليه عقوبة.

وتوقف الجبرة في اطفال المشركين :

وأما قولك في أطفال المشركين، أنك تقف عنهم، زعمت، وتسير فيهم، زعمت، بسيرة رسول الله، صلى الله عليه وعلى آله، فتسبي اولادهم، زعمت، وتغنم أموالهم، فقد أخطأت في الشرح، وهلكت في الاعتقاد، وغلطت في القول، وخالفت الحق، إذ لست ممن جعل الله، عز وجل، إليه أحكام الإسلام، ولا اختصه بالإمامة، ولا اصطفاه بالولاية، ولا بوراثه مقام الرسول، صلى الله عليه، ولست ممن يجب له الحل والعقد في الأحكام، ولا يجوز له سبي المشركين، ولا غنيمة أموالهم.

وإنما ذلك إلى الذين اصطفاهم الله، جل ثناؤه، واختارهم على الأمة، وأورثهم حكم الكتاب والسنة، وافترض إمامتهم على الخليقة، حيث يقول، عز وجل، ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ ﴿٣﴾، فليست من أولى الأمر، ولا لك حجة، يجب بها لك سبي المشركين، ولا غنيمة أموالهم، دون من جعل الله إليه الأحكام، وقلده أمور الإسلام.

فأما أنت يامسكين، فإنما أنت رعية مرعى، محكوم عليك، ولست براع ولا حاكم، بل الحكم عليك لمن هو أولى^(١) منك، فاعرف ما تقول واعقل ما تأتي وتذر.

(١) سورة آل عمران : الآية ١٦٣ .

(٢) سورة الإسراء : الآية ٢١ .

(٣) سورة النساء : الآية ٥٩ .

تناقض الجبر:

٩٢ و / ثم هلكت أيضاً؛ لإنك^(٢) بينما أنت تناظرنا / كيف مصيرهم فى الآخرة، وكيف حكمهم، أفى الجنة أم النار؟ إذ وضعت تقيننا فى السبى، وغنيمة الأموال!

وأصل سؤالك، إنما كان عن الجنة والنار، وكيف حكم الأطفال فى المنزلتين، وتساءل: ما حكمهم فى الآخرة؟.. وزعمت أنك تقف عن أطفال المشركين، ولا تنزلهم منزلاً من أحد الدارين.

فنقول لك: نراك الآن قد ناقضت بين قولك، وخلطت فى مسائلك.

أوليس من قولك: إن الله، عز وجل، أراد من الخلق أن يكون بعضهم كفاراً وبعضهم مؤمنين؟!..

ثم جئت الآن بقوم آخرين، وزعمت أن لهم حكماً آخر، فصيرت الخلق على ثلاث فرق بعد ما قلت إنهم لفرقتان، وزعمت أنك تقف عن واحدة لم يخلق الله، تعالى، فعلها، على قود قولك، ولم يقض عليها قضاء، ولم يرد منها إرادة، ولم يحكم فيها بحكم، ولم يُنزل فيها كتاباً يعمل به المسلمون، ولا سنة عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، تُوتر عنه!!

ونحن نسألك فنقول لك: أخبرنا عن هذه الفرقة الثالثة، التى لم يرد الله، عز وجل، منها إيماناً ولا كفرة، على قولك، ولم ينزل فيها كتاباً ولا ذكراً ولا سنة ولا أمراً، على قود قولك، أ هم من خلقه فنسيهم، أم من خلق غيره، فلم يجب أن يحكم فى خلق غيره!!؟

فإن قلت: هم من خلقه فنسيهم. كفرت، وخرجت من الإسلام؛ لأن الله^(٣)، عز وجل، لا ينسى^(٤) ولا يغفل عن أحد.

وإن قلت: هم من خلق غيره.. أشركت، ووجب سفك دمك.

(١) فى الأصل: أولاً.

(٢) فى الأصل: بين ما.

(٣) ليست فى الأصل.

(٤) فى الأصل: لا ينسا.

وإن قلت : بل هم خلقه . قلنا لك : فهل ذكرهم فى أحكامه وكتبه ، أم غفل عنهم ؟

فإن قلت : غفل عنهم .. كفرت وشهد عليك القرآن بالتكذيب لك ، ولاهل مقاتلتك عن المجبرة ، حيث يقول ، عز وجل : ﴿ وَمَا كُنَّا مِنَ الْخَلْقِ غَافِلِينَ ﴾ (١٧) ﴿ (١) ، وقوله : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ (١١٥) ﴿ (٢) ، وقوله : ﴿ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ (٣) ، وقوله : ﴿ تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (٤) ، وقوله : ﴿ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا يَعْلَمُهُ ﴾ (٥) ، وقوله : ﴿ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ﴾ (٦) ، وقوله : ﴿ ثُمَّ لِيَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لَتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنْكُمْ مَنْ يَتَوَفَّى مِنْ قَبْلِ ﴾ (٧) يعنى : الأطفال . ، وقوله : ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴾ (٨) ﴿ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ (٩) ﴿ (٨) ، فهذا كله يدل على أنه ، عز وجل ، غير غافل عن الأطفال ولا غيرهم ، وأنه قد ذكرهم لنبيه ، صلى الله عليه ، وجعل لهم حكماً فى كتابه .

وإن قلت : أنه ، عز وجل ، لم يغفل عنهم ، ولم يدع ذكرهم ، ولا الحكم فيهم ، فى حكمته وعدله وكتابه (٩) وسنة نبيه ، صلوات الله عليه .. لزمك أنك قد كذبت ٩٣ و / على الله ، عز وجل وخالفت حكمه ، وعطلت كتابه فى وقوفك / عن أطفال المشركين ، ورجعت إلى قولنا بالعدل ، وأن الله ، عز وجل ، لم يدع شيئاً من الأشياء ، حتى ذكره فى كتابه وسنة رسوله ، صلى الله عليه ، من أسباب الدين ، وما تحتاج إليه الأمة فى أداء فرضها الذى كلفها ، إذ قال : ﴿ تَبَيَّنَا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ (١٠) ، والذى كذبت فيه ، وعطلت من الكتاب ، وتركت حكم الله ، عز وجل فى أمر الأطفال ، خاصة قولك أنك تقف عمن لم يقف الله عن ذكره ، ولا عن بيان أمره والحكم فيه ، وأنه ، عز وجل ، أرسل رسوله محمد بن عبد الله ، صلوات الله عليه وعلى آله وسلم ، يقاتل المشركين ، فإذا ظفر بهم لم يقتل أولادهم ، وذلك الدليل على أنه لو قتل أولاد المشركين ، لجاز عذابهم فى الآخرة ، فلما لم يقتلهم ، عليه السلام ، لم يجز عذابهم فى الآخرة ، لأن الله ، عز وجل ، لا يعذب فى الدنيا ولا فى الآخرة على غير جرم .

(٢) سورة المؤمنون : الآية ١١٥ :

(٤) سورة النحل : الآية ٨٩ .

(٦) ، (٧) سورة غافر : الآية ٦٧ .

(٩) فى الاصل : كتبه .

(١) سورة المؤمنون : الآية ١٧ .

(٣) سورة الانعام : الآية ٣٧ .

(٥) سورة فاطر : الآية ١١ .

(٨) سورة التكويم : الآيتان ٨ ، ٩ .

(١٠) سورة النحل : الآية ٨٩ .

رحمة الله بأولاد الزنا ،

وكذلك أولاد الزنا من أهل القبلة بان لنا من رحمة الله ، عز وجل ، وعدله فيهم ، أن المرأة الحامل ، تستوجب أن يقام عليها الحد ، إذا فجرت ، فلا يقام عليها ذلك الحد الواجب ، حتى تضع ما فى بطنها ، ثم لا يقام عليها الحد حتى تفتطمه ، ودليل ذلك واضح على رحمة الله ، عز وجل ، له . وأنه إنما أخرج عنها الحد ؛ لحسن نظره للطفل ؛ لا لها .

وكذلك المشركة ، إذا كانت تحت أحكام الإسلام ، فلزمها قتلٌ أو حدٌّ من حدود الله ، عز وجل ، التي يجب بها القتل ، لم تقتل حتى تضع ما فى بطنها ، رحمة من الله ، عز وجل ، وعدلاً منه ، على من لم يُذنب ولم يعص الله ، جل ثناؤه ، طرفة عين .

ثم إذا وضعت لم يُقَمَّ عليها الحد أيضاً ، حتى ترضع حولين كاملين وتفتطم ، فهذا فضل الله ، عز وجل ، وعدله وحكمه ، فى الأطفال كلهم من ولد آدم كلهم فى الدنيا . ثم زعمت أنه يجوز ، عندك وفى دينك أنه ، عز وجل ، لا تدرى ما هو صانع بهم فى الآخرة ، بزعمك ، حتى ألزمك ذلك الشك ، وصيرك إلى الوقوف عنهم ، زعمت ، بجهلك لعدل الله ، جل ثناؤه !

وكيف تعرف عدله ، عز وجل ، وأنت مجتهد فى إطفاء نوره ، وعذر من عانده ، وكذبت كتابه فى حكمته ، وإلزامه ذنوب المشركين ، والكفار وجميع العصاة ، سبحان الله العظيم ، ما اشنع ما قلتم !!؟ .

وكيف تقف ، ويحك ، عن أطفال المشركين واليهود والنصارى ، أو أحد من ولد آدم ، عليه السلام ، والله ، عز وجل ، لقول : ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَمِيدِ ﴾ (٤٦) ﴿ (١) ، وقوله : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ (٢) ، ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ (٣٩) وَأَنْ سَعِيهِ سَوْفَ يُرَى ﴾ (٤) ﴿ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴾ (٤١) ﴿ (٣) ، وقوله ، عز وجل : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ

(١) سورة فصلت : الآية ٤٦ .

(٢) سورة الانعام : الآية ١٦٤ .

(٣) سورة النجم : الآيات ٣٩ - ٤١ .

٩٣ظ / / رَسُولًا ﴿١٥﴾^(١)، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْفَرَى حَتَّىٰ / يَبْعَثَ فِي أُمَمِهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا﴾^(٢)، فتراه لم يرد أن يهلك البالغين، حتى يعذر إليهم، فكيف يهلك الاطفال البريئين بغير جرم!.. وقوله، عز وجل: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾^(٣)، وقوله: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^(٤)، وقوله: ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾^(٥)، وقوله: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾^(٦)، والموءودة: هى الاطفال بإجماع الخلق .

فالله، عز وجل، يقول فى دار الدنيا، ويذم من قتل الموءودة، بأى ذنب قتلت، ثم يعذبها، زعمت، بالنار يوم القيامة، عزَّ عن ذلك العدل الذى لايجوز!

ووقفت أنت عن هذا الحكم من شدة ورعك!!.. وزعمت، وانت تفترى على الله، عز وجل، وتجورُ فى كتابه، وأحكامه كلها!!..

ثم لا تتورع عن ذلك، ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾^(٧) فكيف جاز عندك أن تضع كتاباً، تقول فيه لمن خدعته من الجهال، أنك تقف عن اطفال المشركين!!؟

فليت شعرى، لآى علةٍ وقفتَ من عند نفسك عنهم، أشككت أن الله، عز وجل، لا يدخل اطفال المشركين الجنة!!؟ فيلزمك فيما تشككت فيه أنه يدخلهم النار، إذ لا منزلة فى الآخرة توجدُ ثالثة، غير الجنة والنار، فيبين ظلمه وجوره، عز ذلك العدل الذى لا يجور.. أو يكونون عندك لا فى جنة ولا فى نار!!؟ فليزُمك أن فى الآخرة دار ثالثة، لم يخبرنا الله، عز وجل، بها، فجعلتها أنت لان يجوز كذبك، وتخالفُ الكتاب، حتى تقبل منك الحجيرة وقوفك عن أفعال المشركين .

(١) سورة الإسراء : الآية ١٥ .

(٢) سورة القصص : الآية ٥٩ .

(٣) سورة الأنعام : الآية ١٦٤ .

(٤) سورة البقرة : الآية ٨١ .

(٥) سورة آل عمران : الآية ١٦١ .

(٦) سورة التکویر : الآيتان ٨ - ٩ .

(٧) سورة الشعراء : الآية ٢٢٧ .

فإن قلت بدار ثالثة ، كفرت ، وخالفت جميع الفرق ، وخرجت من قول أهل القبله ، واليهود والنصارى لا يقولون بدار ثالثة فى الآخرة .

فاختر أى هذه المضايق الخائفة لك شئت ، فلا بد لك من القول بواحدة منها ، أو التوبة عن الجبر ، والرجوع إلى العدل ، الذى سميت ضده عدلاً ..! لجهلك بعدل الله ، عز وجل ، فالتوبة خير لك من التمادى فى الباطل والعمى ^(١) ، ففوق كل ذى علم عليم .

وهذه حجة باهرة لكم ، لا يقدر أهل الجبر لها على نقض ، فاتق الله ، وإياك أن تكون من الذين قالوا : ﴿ رَبَّنَا إِنَّا أَعْطَيْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَصْلُونَا السَّبِيلَ ﴾ (٦٧) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَهُمْ لَعْنَا كَبِيرًا ﴿ (٦٨) ﴾ ^(٢) .

٩٤ و / فاسمع إلى تبريهم منهم ، ولعنهم إياهم بعد / المودة فى الدنيا على الحماية والخطأ الذى أورثهم النار (فبعداً للقوم الظالمين) ! .

وأما قولك أنا نقول : إن أطفال المشركين مؤمنون . فليس ذلك قولنا ، لا نقول إنهم مؤمنون ولا كفرون ، وإنما هم عباد الله ، سبحانه ، لم يأتهم رسول فكذبوه ، ولم ينزل عليهم كتاب فجحدوه ، ولم تلزمهم حجة ، فأعرضوا عنها ، ولم يركبوا الله ، جل ثناؤه ، معصية ، ولم يعملوا له طاعة ، فأوجب الله ، عز وجل ، الجنة برحمته لهم ، وتفضله عليهم ، إذ هو أهل الفضل والإحسان ، وإذ لا جرم لهم ولا ذنب عليهم ، ولا حجة لزمتهم ، فهذا هو العدل ، وهو الحق وهو الأولى ^(٣) ، بالواحد الكريم .

ورحمته ، عز وجل ، قد بان ، وصحت لهم فى الدنيا ، قبل أن تجئ الآخرة ، إذ لم نقتلهم بما وجب على آباءهم وأمهاتهم من الحدود والأحكام ، ولم نقتل أمهاتهم بعد لزوم الحدود لهن ، لحسن نظره لهم ورحمته إياهم ، حتى فطمتهم واستغنوا عنهن ، فهذا أكبر دليل ، وأوضح قبيل ، ولو لم يكن لهم ذكر فى القرآن ، غير هذا لكفاهم ، والحمد لله رب العالمين .

(١) فى الأصل : العما .

(٢) سورة الأحزاب : الآيات ٦٧ - ٦٨ .

(٣) فى الأصل : الاولا

فأما ما سألت عنه من مواريث أطفال اليهود والنصارى، وأولاد المشركين ، فإننا لا نقول إنهم غير مخرجين من مواريث أهل ملة آبائهم ؛ لأن ذا أمر قد جرت فيه السنن من رسول الله ، صلى الله عليه وعلى آله ، إذ قال : «أهل ملتين لا يتوارثون»^(١) ، فليس لأحد كلام بعد قول الرسول ﷺ ، وقد قال الله ، عز وجل : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾^(٢) ، وليس لأحد أن يخالف السنة والكتاب ، وقال ، عز وجل ، : ﴿ مَنْ يَطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾^(٣) ، وليس قولنا أن أولاد المشركين ولا اليهود ولا النصارى مؤمنين ولا كفاراً ، ولا يجوز ذلك إذ لا عمل لهم .

وكذلك أيضاً نحن نقول : إن أولاد المؤمنين لا مؤمنون ولا كفار ، وإنما الأطفال كلهم حكمهم واحد هم عبيد لله ، عز وجل ، لا حجة عليهم ، إنما يدخلهم الجنة جميعاً برحمته وبفضله ، على ما قد بينا وشرحنا ، والحمد لله رب العالمين .

وعلى أنه قد جاء فى تفسير القرآن، حيث يقول : ﴿ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقْرَبِينَ ﴾^(٨٨) فَرُوحٌ وَرِيحَانٌ وَجَنَّةٌ نَعِيمٌ^(٨٩) وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ أَصْحَابِ الْيَمِينِ^(٩٠) فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ^(٩١) ﴿^(٩١) .

[فقال أهل التأويل : إن أصحاب اليمين : هم الأطفال ، ثم قال :] ^(٩٠) ، ﴿ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِبِينَ الضَّالِّينَ ﴾^(٩٢) فَنُزِّلُ مِنْ حَمِيمٍ^(٩٣) وَتَصْلِيَةً جَحِيمٍ^(٩٤) إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ^(٩٥) فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ^(٩٦) ﴿^(٩٦) .

٩٤ ظ / فذكروا أن المقربين : هم المؤمنون ، وأن أصحاب اليمين : هم الأطفال ،

(١) أخرجه البخارى ٥٢٦/٣ (١٥٨٨) وفى مواضع اخرى منه ، ومسلم ٥١/١١ ، وفى مواضع اخرى ، واهو داود ١٢٥/٣ (٢٩٠٩) ، والترمذى ٣٦٩/٤ (٢١٠٧) ، وابن ماجه ٩١١/٢ (٢٧٢٩) ، والدارمى ٤٦٥/٢ (٢٩٩٢) ، كما رواه مالك فى موطنه ، ص ٣٢١ (١٠ - ١٢) ، وابن سعد فى طبقاته ج ١ / ص ٧٩ ، وفى مسند زيد (٨٩٨) ، وأحمد فى مسنده فى مواضع كثيرة منها ١٧٨/٢ ، ١٩٥ ، والطبائسى ح (٥٦٨ - ٦٣١) والواقدي ٤ ص ٣٣٣٩ .

(٢) سورة الحشر : الآية ٧ .

(٣) سورة النساء : الآية ٨٠ .

(٤) سورة الواقعة : الآيات ٨٨ - ٩١ .

(٥) زيادة فى الاصل .

(٦) سورة الواقعة : الآيات ٩٢ - ٩٦ .

وأن المكذبين الضالين : هم الكفار ، والعاصون من أهل النار ، وجملة الخبر أن الله ، عز وجل ، يقول : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ (١٥) ﴿^(١) وهذه الآية توجبُ الجنة لجميع الأطفال كلهم جميعاً ، والحمد لله رب العالمين .

وأما قولنا نحن ، والذي نفسره ، فإن أصحاب اليمين : هم الذين عملوا الأعمال التي ترضى الله ، عز وجل ، وتجنبوا معاصيه ، والدليل على أنهم أصحاب الأعمال خاصة، قول الله ، عز وجل ، في كتابه : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ (٧) فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيُنْقَلَبُ إِلَىٰ أَهْلِهِ مَسْرُورًا ﴿٩﴾ ﴿^(٢) .

(١) سورة الإسراء : الآية ١٥ .

(٢) سورة الانشقاق : الآيات ٧ - ٩ .